

المجلس الاستشاري الطلابي

التعريف :

يقصد بالمجلس الاستشاري الطلابي في الكلية : تلك الهيئة التي يتم تكوينها من عدد من طلاب / طالبات الكلية المنتخبين من زملائهم في الأقسام العلمية ، وفق آليه يعتمدها وكيل الجامعة للشؤون التعليمية ، ويشار إليه بمصطلح المجلس .

الارتباط :

يرتبط المجلس بعميد الكلية ، ويمثل طلاب / طالبات الكلية .

أهداف المجلس الاستشاري :

1. تنمية الوعي بالقيم الإسلامية والأخلاقية لدى الطلاب.
2. إشراك الطلاب في تطوير العملية التعليمية وتحسين المخرجات .
3. التعرف على الاحتياجات الطلابية وأوجه القصور في الخدمات المقدمة .
4. المشاركة في صنع القرارات ذات العلاقة بالطالب .
5. تعميق الانتماء للجامعة والولاء للوطن والعمل على تحقيق المصالح العامة.
6. رفع مستوى الحياة الفكرية والاجتماعية والرياضية والفنية داخل الجامعة .
7. عمل مسابقات متنوعة لتنمية المواهب و بث روح الإبداع لدى الطلاب.
8. تعويد الطلاب على مهارات حفظ الحقوق والدفاع عنها.
9. الاستفادة من طاقات الطلاب في خدمة المجتمع فيما يعود عليهم بالنفع.
10. اكتشاف مواهب الطلاب وقدراتهم ومهاراتهم وصقلها وتشجيعها ، وتنمية الروح الإبداعية لديهم.
11. ممارسة الطلاب لحرية التعبير عن آرائهم وإثبات هويتهم الخاصة ، و بث روح القيادة في أنفسهم ، مع الالتزام بأداب العلم والحوار.

مهام المجلس الاستشاري الطلابي :

1. مناقشة القضايا التعليمية التي تخص الطلاب داخل كلياتهم .
2. مناقشة المشكلات المختلفة التي تتعلق بالطلاب واتخاذ التوصيات اللازمة حيالها .
3. تقديم المبادرات والمقترحات الطلابية التي تساهم في تطوير العمل التعليمي.
4. ترشيح الطلاب المشاركين في المناسبات والمسابقات الدولية والمحلية حسب الاختصاص .
5. مناقشة السلوكيات والظواهر المخالفة للوائح الجامعة وإبداء الحلول المقترحة .
6. اقتراح البرامج والفعاليات التي تساهم في تفعيل العلاقة بين الطالب ومنسوبي الكلية وقياداتها .
7. المساهمة في عمليات الإرشاد الأكاديمي بالتعاون مع وحدة الإرشاد الأكاديمي وحث الطلاب على تفعيله ورفع مستويات الطلاب "الإرشاد بالأقران".

٨. اقتراح البرامج الفاعلة في خدمة المجتمع.
٩. تفعيل البرامج التطوعية داخل الكلية وخارجها.

تشكيل المجلس :

١. يتكون المجلس من عدد من الطلاب / الطالبات المرشحين من قبل زملائهم / زميلاتهم بواقع طالبين / طالبتين عن كل قسم علمي.
٢. يتم ترشيح واختيار الطلاب بطريقة الانتخاب وتتخذ الكلية الإجراءات المناسبة لهذه العملية .
٣. يجوز للطلاب / الطالبات المنتظمين في الدراسة ترشيح أنفسهم للعضوية أو ترشيح غيرهم .

شروط الترشيح لعضوية المجلس :

١. أن يكون الطالب / الطالبة من المنتظمين في الدراسة حال ترشيحهم.
٢. أن لا يقل معدل الطالب / الطالبة عن ٤ .
٣. أن لا يكون قد صدر بحق الطالب / الطالبة قرار تأديبي في القضايا التالية (الغش / التزوير / الإساءة والاعتداء على الآخرين).
٤. أن يكون الطالب / الطالبة من المتمتعين بالسلوك الجيد والسيره الحسنة بتزكية من عضوين من أعضاء هيئة التدريس يتم توقيعهما على استمارة الترشيح .
٥. أن يتعهد الطالب / الطالبة بالمحافظة على سرية المعلومات ومداوات المجلس وسمعة الجامعة ومكانتها العلمية وعدم استغلال عضوية المجلس لأغراض شخصية .

إجراءات الترشيح :

١. تعلن الكلية عن فتح باب الترشيح لعضوية المجلس على مستوى الأقسام العلمية مع بداية الدراسة .
٢. تعلن الكلية أسماء الطلاب / الطالبات المرشحين من كل قسم للانتخاب من بينهم كممثلين للأقسام العلمية.
٣. ترفع أسماء المرشحين من كل كلية إلى رئيس لجنة تنسيق أعمال اللجان لاستكمال إدراج المجلس ضمن نظام المجالس واللجان.
٤. تعقد الكلية الاجتماع الأول للمجلس مع بداية الأسبوع الرابع من الدراسة .

آلية عمل المجلس :

١. يعقد المجلس الاستشاري الطلابي في كل شهر مرة واحدة ويجوز انعقاده أكثر من ذلك في حالة رغب عميد الكلية في ذلك .
٢. أن لا تتعارض مواعيد اجتماعات وأعمال المجلس مع اختبارات الطلاب المختلفة.
٣. تدون مداوات وتوصيات المجلس في محاضر خاصة من قبل أمين المجلس .
٤. يقدم المجلس تقريراً فصلياً متكاملاً مرفقاً به محاضر الاجتماعات ويرفع لوكالة الجامعة للشؤون التعليمية.
٥. يجتمع المجلس في مقر الكلية وعبر الدائرة التلفزيونية أو الصوتية للطالبات والمشاركات من العنصر النسائي.
٦. يرأس المجلس عميد الكلية ويضم إلى عضويته وكيل الكلية لشؤون الطلاب وينوب عنه عند غيابه.

٧. يعد اجتماع المجلس نظامياً إذا حضره أكثر من نصف أعضائه ، وفي حال عدم اكتمال نصابه ينعقد بعد ساعة من الموعد الأصلي إذا حضره ما لا يقل عن ٣ طلاب / طالبات بالإضافة الى رئيس المجلس أو نائبه .
٨. يتخذ المجلس توصياته بأغلبية الأصوات ، وعند تساوي الأصوات يغلب الجانب الذي فيه الرئيس .
٩. يمكن استخدام التصويت السري في الموضوعات التي يرى أغلبية الأعضاء فيها سرية التصويت .
١٠. للمجلس أن يشكل لجاناً فرعية له ، و أن يدعو أعضاء من خارجه لحضور اجتماعاته أو المشاركة في لجانته دون أن يكون لهم حق التصويت .
١١. مدة المجلس عام دراسي واحد ، ولوكيل الجامعة للشؤون التعليمية إجازة استمراره بنفس التشكيل مدة عام آخر .
١٢. في حالة سقوط عضوية أي من أعضاء المجلس من الطلاب / الطالبات يتم ترشيح البديل بنفس الضوابط.
١٣. تشكل للمجلس أمانة خاصة به ، وترفع محاضر اجتماعاته وتوصياته إلى مجلس الكلية للاعتماد.

استمارة ترشيح للمجلس الاستشاري

	اسم الطالب	أولاً : البيانات الأولية
	الرقم الجامعي	
	الكلية	
	القسم	
	المعدل	
إن الطالب الموضحة بياناته أعلاه أحد طلاب الجامعة المتميزين علمياً ومن ذوي السلوك المنضبط ويتمتع بأخلاق عالية تؤهله للعمل القيادي الطلابي		
عضو هيئة التدريس		ثانياً : التزكية العلمية
الاسم	الاسم	
التوقيع	التوقيع	
أتعهد انا الطالب /..... الموضحة بياناتي أعلاه بالعمل ضمن فريق المجلس الاستشاري بما يحقق مصلحة طلاب وطالبات الجامعة وفق لوائحها وأنظمتها ملتزماً بالأخلاق الإسلامية الفاضلة محافظاً على سرية العمل وعدم استغلاله للأعراض الشخصية الخاصة . التوقيع /.....		
يصادق القسم على صحة بيانات الطالب أعلاه وعلى توقيع عضوي هيئة التدريس كما أن الطالب لم يصدر بحقه قرار تأديبي خلال مسيرته التعليمية بالقسم .		
		رابعاً : مصادقة رئيس القسم
التوقيع	رئيس القسم	